

Distr.: Limited
27 October 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون

اللجنة الثانية

البند ٢٠ من جدول الأعمال

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات
البشرية وللإسكان والتنمية الحضرية المستدامة
وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
(موئل الأمم المتحدة)

تايلند*: مشروع قرار

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية
المستدامة (الموئل الثالث) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات
البشرية (موئل الأمم المتحدة)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، الذي عُقد في
فانكوفر، كندا، عام ١٩٧٦^(١)، ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل
الثاني)، الذي عُقد في إسطنبول، تركيا، عام ١٩٩٦^(٢)، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين.

- (١) انظر: تقرير الموئل: مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فانكوفر، ٣١ أيار/مايو -
١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.76.IV.7 والتصويب).
- (٢) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، إسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيه
١٩٩٦ (A/CONF.165/14)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.



بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، الذي عقد في كيتو، من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦^(٣)،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، بما في ذلك قراراتها ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٦٥/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٧/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢١٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٣٩/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٢٦/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢١٠/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، التي تتناول مسألة عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) في عام ٢٠١٦،

وإذ تشير كذلك إلى مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وقراراته ذات الصلة بالتنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل، بما فيها القرار ٢٤/٢٠١٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦ الذي اتخذته المجلس بشأن المستوطنات البشرية في دورته لعام ٢٠١٦،

وإذ تؤكد من جديد الوثيقة الختامية المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه" لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢^(٤)،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، والتزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق

(٣) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، كيتو، ١٧-٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.

(٤) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق، لا سيما الفقرات ١٣٤ إلى ١٣٧ المتعلقة بالمدن المستدامة والمستوطنات البشرية، والتي من بين ما ورد فيها التسليم بأن المدن عوامل محركة للنمو الاقتصادي متى أحسن تخطيطها وتطويرها، بما في ذلك من خلال اتباع نهج متكاملة في تخطيطها وإدارتها، كان لها إسهام في قيام مجتمعات مستدامة اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا.

التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

وإذ تشير إلى أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تعترف، في جملة أمور، بأهمية جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة، وتشدد على أن الخطة الحضرية الجديدة تساهم في تنفيذها،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى أن خطة عمل أديس أبابا تعترف بأمر من بينها أن تدبير النفقات والاستثمارات الموجهة للتنمية المستدامة يتم على الصعيد دون الوطني، حيث تتولى كيانات كثيرة ما تفتقر إلى القدر الكافي من القدرات التقنية والتكنولوجية والتمويل والدعم، وإذ تشير أيضاً إلى الالتزام الوارد في الخطة بتكثيف التعاون الدولي من أجل تعزيز قدرات البلديات وسائر السلطات المحلية،

وإذ تسلم بأهمية تحقيق غايات إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(٥) من أجل تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة،

وإذ ترحب باتفاق باريس في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٦) وببدء نفاذه المعجل الذي تلتزم بموجبه جميع الأطراف بتنفيذ الاتفاق تنفيذاً تاماً، وإذ تشجع الأطراف في الاتفاقية الإطارية على القيام فوراً، إن لم تكن قد فعلت بعد، بإيداع صكوك تصديقها على الاتفاق أو قبوله أو إقراره أو الانضمام إليه، حسب الحالة،

وإذ تشدد على أهمية مبدأ الشمول في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وعدم تخلف أي بلد عن الركب في تنفيذ هذا القرار،

(٥) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الثاني.

(٦) انظر: FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١، المرفق.

- ١ - ترحب باعتماد الوثيقة الختامية، المعنونة "الخطة الحضرية الجديدة"، من قبل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) الذي عُقد في كيتو من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦؛
- ٢ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل^(٧) وعن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وللإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)^(٨)؛
- ٣ - تسلم بأهمية تحقيق تدابير ملموسة وتعزيز التنفيذ من خلال خطة كيتو لتنفيذ الخطة الحضرية الجديدة ومنهاج عملها؛
- ٤ - تؤكد من جديد الدور الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، وما لديه من خبرة، في نطاق الولاية المنوطة به، بوصفه مركز تنسيق معني بالتوسع الحضري المستدام والمستوطنات البشرية، بالتعاون مع كيانات منظومة الأمم المتحدة الأخرى، مع التسليم بالصلات القائمة بين التوسع الحضري المستدام والتنمية المستدامة والحد من مخاطر الكوارث وتغير المناخ، وما إلى ذلك؛
- ٥ - تشير إلى الفقرات ١٦٦ و ١٦٧ و ١٦٨ من الخطة الحضرية الجديدة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم، مع إسهامات طوعية من البلدان والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة مرة كل أربع سنوات، على أن يقدم التقرير الأول إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛
- ٦ - تقرر أن يضع موئل الأمم المتحدة، بالتشاور الوثيق مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، إطار عمل على نطاق المنظومة لتنفيذ الخطة الحضرية الجديدة؛
- ٧ - تشجع الأمين العام، عملاً بالفقرتين ١٧١ و ١٧٢ من الخطة الحضرية الجديدة، على اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكي يُنجز التقييم المستقل والقائم على الأدلة لموئل الأمم المتحدة ضمن شروط النزاهة الموضوعية والحياد والتمثيلية، مع الاستفادة من إسهامات الدول، وذلك لجعل موئل الأمم المتحدة في خدمة عدد من الأهداف منها مساعدة الدول على تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٩)؛

(٧) E/2016/54.

(٨) A/71/347.

(٩) القرار ١/٧٠.

٨ - تشير إلى الفقرتين ١٧٢ و ١٧٣ من الخطة الحضرية الجديدة، وتقرر أن يُقدم التقرير المعد عن التقييم المستقل والقائم على الأدلة لموئل الأمم المتحدة في الوقت المناسب، في موعد أقصاه شهر واحد قبل انعقاد الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة، لتنظر فيه؛

٩ - تشدد على الحاجة إلى تحسين التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة وتحقيق الاتساق في مجال التنمية الحضرية المستدامة، في إطار التخطيط الاستراتيجي والتنفيذ والإبلاغ على نطاق المنظومة، وفق ما أكدت عليه الفقرة ٨٨ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

١٠ - تشجع الدول الأعضاء والجهات المانحة الدولية والثنائية والمؤسسات المالية على تقديم إسهامات سخية لموئل الأمم المتحدة عن طريق زيادة التبرعات المالية المقدمة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، بما في ذلك الصندوق الاستثماري للخدمات الأساسية الحضرية والصناديق الاستثمارية للتعاون التقني، وتدعو الحكومات القادرة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة إلى إتاحة تمويل مضمون على مدى سنوات متعددة وإلى زيادة مساهماتها غير المخصصة لأنشطة بعينها دعماً لتنفيذ الولاية المنوطة بالمؤسسة؛

١١ - تكرر تأكيدها لأهمية موقع مقر موئل الأمم المتحدة في نيروبي، وتطلب إلى الأمين العام أن يقي احتياجات موئل الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي من الموارد قيد الاستعراض، ليتسنى تقديم الخدمات اللازمة لموئل الأمم المتحدة ولأجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها الأخرى في نيروبي بشكل فعال؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقي احتياجات موئل الأمم المتحدة من الموارد قيد الاستعراض بما يكفل مواصلة بذل الجهود لزيادة كفاءته وفعاليته وشفافيته وتحسين سبل مساءلته في سياق دعم تنفيذ ولايته؛

١٣ - تكرر تسليمها بأن مسؤوليات موئل الأمم المتحدة طرأت عليها على مر السنين تغيرات كثيرة من حيث نطاقها ودرجة تعقيدها، وبأن مطلب تقديم الدعم الفني والتقني إلى البلدان النامية اعترافاً بتبدل في مجالات تتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية المستدامة، على النحو الوارد في الخطة الحضرية الجديدة، وفي غيرها؛

١٤ - تهيّب بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية، كل في نطاق ولايته وفي حدود الموارد المتاحة له، أن تكفل عدم ترك أي بلد خلف الركب في سياق تنفيذ هذا القرار؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر إدراج بند معنون "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)" في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين.